

285706 - خبر تطليق عبد الله بن رواحة لامرأته ثلاثا

السؤال

ما صحة الحديث التالي؟ ولو صح ورود هذا الكلام من الصحابي المعروف عبد الله بن رواحة رضي الله عنه فثبتت منه أن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان رائجا ثلاث تطليقات في مجلس واحد بلفظ واحد؟ وإن لم يكن هكذا بل كانت تعتبر إلى زمن عمر رضي الله عنه ثلاث تطليقات بلفظ واحد في مجلس واحد طلاقا واحدا فكيف تكلم هذا الصحابي بهذا الكلام؟ ففي تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس " (71 / 2) " فجعل يستنزل نفسه ويتردد بعض التردد، ثم قال: يا نفس إلى أي شيء تتوقين إلى فلانة امرأة له فهي طالقة ثلاثا أو إلى فلان وفلان غلامان له فهما حران أو إلى معجف حائط له فهو لله ولرسوله "

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه القصة أخرجها ابن أبي الدنيا، ومن طريقه أوردها غير واحد .

قال أبو بكر ابن أبي الدنيا، رحمه الله: حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ:

" أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حِينَ قُتِلَ دَعَا النَّاسَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ! يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ! وَهُوَ فِي جَانِبِ الْعَسْكَرِ وَمَعَهُ ضِلَعٌ جَمَلٌ يَنْهَشُهُ، وَلَمْ يَكُنْ ذَاقَ طَعَامًا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثٍ، فَرَمَى بِالضِّلَعِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَنْتَ مَعَ الدُّنْيَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ، فَأُصِيبَ أُصْبَعُهُ، فَارْتَجَزَ فَجَعَلَ يَقُولُ:

هَلْ أَنْتَ إِلَّا أُصْبَعٌ دَمِيتِ ... وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ

يَا نَفْسُ، إِلَّا تُقَتِّلِي تَمُوتِي ... هَذَا حِيَاضُ الْمَوْتِ قَدْ صَلَبْتَ

وَمَا تَمْنَيْتِ فَقَدْ لَقِيتِ ... إِنْ تَفْعَلِي؛ فَعَلَهَا هُدَيْتِ

وَأِنْ تَأْخَرْتِي؛ فَقَدْ شَقَيْتِي

ثُمَّ قَالَ: يَا نَفْسُ، إِلَى أَيِّ شَيْءٍ تَتَشَوَّقِينَ إِلَى فُلَانَةٍ، فَهِيَ طَالِقٌ ثَلَاثًا، وَإِلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ - غِلْمَانٍ لَهُ -، وَإِلَى مَعْجَفٍ - حَائِطٍ لَهُ - فَهُوَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ (.

رواه ابن أبي الدنيا في "محاسبة النفس" (19).

وَالْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ نَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ، وَبِالنَّظَرِ إِلَى نَسَبِهِ، فَإِنَّهُ يَظْهَرُ أَنَّ زَمَنَهُ بَعِيدٌ جَدًّا عَنْ زَمَنِ مُؤْتَةٍ، فَالسَّنَدُ مَنْقُطٌ؛ فَجَدُّهُ النُّعْمَانُ لَمْ يَكُنْ عُمُرُهُ زَمَنَ هَذِهِ الْحَادِثَةِ إِلَّا حَوَالِي سَبْعِ سَنَوَاتٍ.

وعبد القدوس بن عبد الواحد هو أيضا من ولد النعمان.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله تعالى:

"عبد القدوس بن عبد الواحد الانصاري من ولد النعمان بن بشير، روى عن ابن جريج، روى عنه ابن نفيل الحراني" انتهى من "الجرح والتعديل" (6 / 57).

ولم نقف على توثيق له.

والد ابن أبي الدنيا؛ هو محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، لم نقف على توثيق له؛ إلا قول الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى:

"حدث عن هشيم بن بشير، وجريز بن عبد الحميد، وسفيان بن عيينة؛ وأبي بكر ابن عياش، وهشام بن محمد الكلبي، ومحمد بن جعفر المراني. روى عنه ابنه أبو بكر أحاديث مستقيمة" انتهى من "تاريخ بغداد" (3 / 173).

فالحاصل؛ أن هذا السند ليس بصحيح لانقطاعه، وجهالة رواته.

والله أعلم.